

شرح كتاب عمدة الأحكام | الشيخ د. عبدالله صالح العبيدي

المجلس التاسع

عبدالله العيد

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله سيدنا محمد وعلى الله الطيبين الطاهرين  
وعلى صحبه المقربين أما بعد فهذا هو مجلس الختم - 00:00:05

اه التعليق على كتاب عمدة الاحكام او العمدة في الاحكام الامام عبد الغني المقدسي رحمه الله رحمة واسعة الحمد لله رب العالمين  
وصلى الله وسلم وبارك وانعم على سيدنا محمد واله وصحبه اجمعين - 00:21

الله اغفر لنا ولشريوفنا ولمشايخه وللمسلمين والمسلمات يا رب العالمين. بساندكم حفظكم الله تعالى الى الامام عبدالغني المقدسي انه قال في كتابه العمدة في الاحكام باب الفرائض عن عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الحقو الفرائض باهلها فما يبقى فهو لاولي رجال ذكر وفي روایة - 00:00:37

نعم طبعاً هذا الحديث نصف الفرائض. هذا الحديث يشكل تقريراً نصف الفرائض نعم قال وفي رواية اقسموا المال بين أهل الفرائض على كتاب الله فيه. فما تركت الفرائض فلأولى رجل ذكر عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما انه قال قلت يا رسول الله هي تنزل في

مكة قال وهل ترك لنا عقيل من رباع؟ ثم قال لا يرث الكافر المسلم ولا المسلم الكافر. عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع - 00:01:15

يعني كثير من السلف على جواز بيع عقار مكة وشرائها لأنها محل خلاف هل يجوز لي في البيع لدور مكة او له في خلاف مشهور جداً بين السلف المغني وفي مجموع الفتاوى وابن القيم - 00:01:25

فتح حتى كان من الطائفة الذين لا يرون هؤلاء العلماء لا يرون بيع رباعها ولا لعقارها منهم الثوري كان يقول له الرجل اجرة اللي هو ساكن عنده. قال الاجرة كل يوم يقول له الاجرة قال غدا غدا - 00:01:42

تقصد يوم القيمة لما جاء اخر يوم خرج في الليل لا يؤثمه يعني باخذ هذا على كل حال هو متأنل هذا الحديث قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم اترك لنا عقيل بالرباع - 00:02:01

الا ان الجميع مجمع على انه لا يجوز بيع مشاعرها المشاعرها اللي هو المسجد الحرام مني ومزدلفة ما يجوز يعني يعني البيع فيها والشراء يعني اراضيها نعم عقارها نعم عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن هبته عن عائشة رضي الله عنها انها قالت في بريدة ثلاث سنن خيرت - 00:02:18

الله عليه وسلم والبرمة على النار فدعا ب الطعام فاوتى بخنزير 00:02:47

لحم تصدق به على بريرة. فكرهنا ان نطعمك منه فقال هو - 00:03:02

عليها صدقة وهو منها لنا هدية. وقال النبي صلى الله عليه وسلم فيها إنما الولاء لمن اعنى. هذا بالنسبة لآل البيت في فرق بين موالي ازواجهم وموالي آل البيت انفسهم - 00:03:16

مولى القوم من انفسهم كما تعرفون حديث النبي صلى الله عليه وسلم لكن موالي الزوجات امهات المؤمنين لا. ولهذا اكل منها وهي صدقة لنا منها هدية هذا امر. الامر الثاني هذى فيها مسألة لطيفة عندنا في الفقه وهي مسائل التحولات - [00:03:29](#)

وسائل التحولات انظروا كيف ينقلب من كونه صدقة الى كونه هدية واكله النبي صلى الله عليه وسلم وهكذا لو مات انسان عند يعني قوله هو مرادي وله ولد صالح ليس له ان يعني الا اذا اراد ان يترك المال بكيفه لكن شرعا يجوز له الميراث - [00:03:53](#)

التحولات تحول لاموال خلاص تحول مالكها ولهذا لو كان الاب يعرضها للبيع عنده اراضي وهو عارضها للبيع فانت قلت بالملك الى من الى ذريته ما تجب عليهم الزكاة في هذه الاراضي. لماذا - [00:04:15](#)

من اولها اموال التحولات يا شيخ الموقف عن عامة السلف قال الا قولا يحكي اخنه قال عن قتادة طاووس او شيء من وكذلك في الجهاد الان اموال الكفار اموال فيها نجاسات ودنس وفيها محرمات تعرفون - [00:04:37](#)

حلت للمسلمينليس كذلك ليس حل هاد المسلمين فقط بل ان هذه الامة خصت بحالها. ولا كما جاء في خمس احلت لنا الغنائم بل فوق ذلك وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم قال جعل ظلي جعل آآرزمي تحت ظل ايش - [00:05:01](#)

وصارت من رزق الانبياء يا شيخ من احل بل من احسن رزق الانبياء هذى كلها تسمى عندنا مسائل التحولات مسائل التحولات في الفقه. نعم مساء العدة يعني لو واحد جمعها في في الفقه كان اكثر ان تكون يعني طيبة. نعم - [00:05:25](#)

احسن الله اليكم قال رحمة الله كتاب النكاح عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال قال لي اشغلنا بالسائلة عن النكاح يلا انبسط هذا كتاب النكاح دقق معنا في المسائل ونقولها. نعم - [00:05:43](#)

احسن الله اليكم قال رحمة الله كتاب النكاح عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معاشر الشباب من استطاع منكم باءة فليتزوج فإنه يغض للبصر - [00:06:00](#)

ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء الصوم الشرعي. ما هو الصوم اللي في النهار كله نايم وينام عن الصلاة وفي الليل يقعد على يعني الموسيقى المسلسلات والاشياء التافهة - [00:06:10](#)

هذا مو صوم شرعى يا شيخ الصوم الشرعى هو الذى يكون موافق لكتاب والسنة بالعبادة والصلاح واقامة الفرائض واداء الواجبات. نعم. عن انس ابن مالك رضي الله عنه ان نفر من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم سأله ازواجا النبي صلى الله عليه - [00:06:27](#)

يسلم من عمله في السر فقال بعضهم لا يتزوج النساء. وقال بعضهم لا اكل اللحم وقال بعضهم لا انام على فراشي وبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم. فحمد الله واثنى عليه وقال ما بال - [00:06:42](#)

ومين قالوا كذا ولكنني اصلى وانام واصوم وافطر واتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني عن سعيد بن ابي وقادص رضي الله عنهما قال رد رسول الله صلى الله عليه وسلم على عثمان ابن مظعون - [00:06:52](#)

لو لو اذن له لاقتضينا عن ام حبيبة بنت ابي سفيان تنبئه جدا هذى احد الاحاديث ذى فيها التنبئه على ان الانسان الذي يزيد على الشرع يا اثم يا شيخ ما يؤجر يا شيخ - [00:07:02](#)

يجب ان ينتبه الانسان لهذا. ولهذا ليس لك الا اتباع السنة حتى لو ظننت ان هذا افضل في الاجر ليس لك الا اتباع النبي صلى الله عليه وسلم واعتبر بهذا المثل الذي سأذكره لك - [00:07:16](#)

صلة المغرب اللي صليناها كم يا شيخ ثلاث بيجي مع المسلمين ولا لا واحد يقول لا والله بزيد ركعة تعجب يا شيخ يصلح هذا لا يجوز باجماع اهل العلم ليس كل زيادة تظنها - [00:07:31](#)

تؤجر عليها لا تريد الخير اتبع النبي صلى الله عليه وسلم لهذا هؤلاء الناس من الصحابة رضي الله عنهم ظنوا لحماستهم وشوف كيف الله عز وجل جعل هؤلاء الاخيار والصالحين يقعون في هذا الخطأ - [00:07:47](#)

حتى يكون سببا للتشریع هؤلاء رضي الله عنهم من حماسمهم ماذا فعلوا؟ قالوا الرسول صلى الله عليه وسلم له شأن اخر لكن هنا ما نتزوج النساء ولا نأكل اللحم ونصوم ولا - [00:08:02](#)

فقال النبي صلى الله عليه وسلم من رغب عن سنتي فليس مني.فائدة بعثة الرسل الا القدوة ولهذا قال لعبدالله بن عمرو في الحديث

الذى قال لما قال له يا رسول الله اني اقوى ان اصوم كل يوم. قال لا صوم فوق صوم داود - 00:08:16

والرواية الثانية في الصحيح قال لا صام من صام الابد يعني ما كتب له شي. نسأل الله العافية. هذا الانسان اللي يظن انه يؤجر قد يؤجر نسأل الله العافية وان كان حصل من بعض السلف - 00:08:31

يعنى التأول لمثل هذا. القدوة هو النبي صلى الله عليه وسلم. نعم احسن الله اليكم قال رحمة الله عن ام حبيبة بنت ابي سفيان رضي الله عنها انها قالت يا رسول الله ابي سفيان فقال وتحببين ذلك او تحببن ذلك - 00:08:44

فقلت نعم لست لك بمفلية واحب من شاركت واحب من شاركتني في خير اختي. فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان ذلك لا يحل لي. قال فانا نحدث انك تريدين ان تنكح بنت ابي سلمة. قال بنت ام سلمة. قلت نعم. قال انها لو لم تكن ربيبتي في حجري ما حلت لي. انها - 00:09:00

قال ابنة اخي من الرضاعة ارضعني وابا سلمة ثوبية وابا سلمة ثوبية فلا تعرضن علي بناتكن ولا اخواتكن. قال عروة وثوبت قال عروة وثوبية مولدة كان ابو لهب اعتقها في اربعة النبي صلى الله عليه وسلم فلما مات ابو لهب ارمه بعض اهله بشر حيبة. يعني حالة - 00:09:20

نعم. قال له ماذا لقيت؟ قال له ابو لهب لم القى بعدكم خيرا غير اني سقيت في هذه بعثاقتي. ثوبية الحيبة الحالة بكسر الحاء. ما شاء الله. هذا يعني يعني قوله هنا سقيت في هذه بعثاقته ثوبية يعني سقيت ماء في جهنم - 00:09:40

سبب ماذا؟ اعتقلي لثوبية لها جاء عبد الله والد النبي صلى الله عليه وسلم وولد له النبي صلى الله عليه وسلم فرح ابو لهب لانه شقيقه فرح ماذا فعل؟ اعتقها الخادمة اللي جابت لها الخبر - 00:10:01

فسقي بها فهل ينفع الكافر هذا في النار او لا ينفعه هذا محل خلاف بين العلماء وقد اشار الحافظ رحمة الله يعني الى ان بعض اهل العلم استنبط من هذا الحديث ان الكافر ينفعه - 00:10:17

لكن يشبه والله اعلم ان هذا امر خاص وليس لكل احد لان الله تبارك وتعالى قال في ايات كثيرة قدمنا الى ما عملوا فجعلناه من عمل فجعلناه هباء متثروا. وقال فلا نقيم لهم يوم القيمة وزنا - 00:10:32

واشبه ذلك من النصوص. فيشبه الله اعلم كذلك. ويidel على ذلك القرينة ان هذا لم يكن في غيره لو تتبع في احاديث السنة ما نلقي هذا في هذه الصورة في غيره فيشبه والله اعلم ان يكون هذا اخص مما قاله بعض - 00:10:52

شرح الحديث والله اعلم نعم احسن الله اليكم قال رحمة الله عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول يعني عفوا شوفوا حدیث ابن جدعان الذي في الصحيح اللي قالت ام المؤمنین عائشة يا رسول الله - 00:11:08

ان ابن جدعان كان وكان ذكرت فضائله هو في النار قالت لم يا رسول الله؟ قال انه لم يقل يوما رب اغفر لي خطئتي يوم الدين. شف كل هذا ابن جدان عجيب في سيرته. معيش ناخذ العذر ثوابي - 00:11:21

من شدة اكرامه للضيف كان هو نفسه يختبر الصحاف الكبيرة ويركزها حتى العجل اللي على خيله ولا على حماره ولا على دابته يأخذ منها ويمشي من شدة الراکرام ولا انفعه بشيء - 00:11:39

تظن ان لا الله الا الله سهلة شيء يعني الله عز وجل قطع ذلك دون الناس الا بلا الله الا الله. نعم احسن الله اليكم قال رحمة الله عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها عن عقبة ابن عامر - 00:11:59

رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احق الشرور ان توفوا به ما استحلتم به الفروج. عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصغار والصغر وان يزوج - 00:12:18

ابنته على ان يزوجه ابنته وليس بينهما صداق. عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه. الصحيح حتى لو كان بينهما يعني صداق صوري هذا تحيل قبل ذلك كان يعطيه مثلا عشرة وهذا يعطيه عشرة - 00:12:28

لاظهم هذا ما بينهم شيء اكيد الحيلة هذي المهم اي تحيل على ترك المهر يخرجه عن اه الزينة الصحيحة او النكاح الصحيح نعم عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن نكاح المتعة يوم خبيرة وعن لحوم الحمر الاهلية. عن

ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 00:12:43

لا تنكح الایم حتى تستأمر ولا تنكح البكر حتى تستأذن. قالوا يا رسول الله فكيف اذنها؟ قال ان تسكت. عن عائشة رضي الله عنها انها قالت جاءت امرأة رفاعة القرضاي رضي الله - 00:13:07

الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كنت عند رفاعة القرضاي فطلقني ثبت طلاقي فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير وانما معه مثل هدبة الثوب فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتريدين يعني ان اللي انتم خابرين هذا صغير - 00:13:17  
يعني له رضي الله عنه نعم. هذا تقصده هذا المعنى فتبسم لاجل ذلك النبي صلى الله عليه وسلم قال اتريدين؟ نعم وقال اتريدين ان ترجعي الى رفاعة؟ لا حتى تذوقي عصيتك ويدوقي عسيتك. قالت ابو بكر عنده وخالد بن سعيد في الباب ينتظر حتى تذوق عسيلة - 00:13:36

لماذا لقطع الحيلة يا شيخ ولذلك اجمع العلماء على ذلك الا ما رواه ابن ابي شيبة عن سعيد ابن المسيب كأنه ما بلغه هذا الحديث انه اجاز مجرد العقد حتى تحل لزوجها الاول - 00:13:56

هذا وسعيد على جلالته سبحانه قال بهذا رحمه الله فلنستبعد كلهم يتهمون سعيد جلالة علمي وكان اقضية عمر عند سليم مع انه ما سمعها منه كلها ما سمع يعني ولكن مع ذلك لهيبته اغترف العلماء - 00:14:12

لجلالته فهذا رضي الله عنه ورحمه سعيد كان يرى ان مجرد العقد بانه ظاهر القرآن فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره. الجمهور يقولون النكاح هو العقد في هذا الموضع لا - 00:14:32

وهذا ذوق العشيبة لابد ان يطأها ويكون من غير تواطؤ. العلماء يشتربطون ان يكون من غير تواطؤ. نعم قالت ابو بكر عنده وخالد ابن سعيد بالواب ينتظر ان يؤذن له فنادى يا ابو بكر الا تسمع هذه ما تجهر به عند رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ عن انس ابن مالك رضي الله عنه انه - 00:14:51

قال من السنة اذا تزوج البكر على الثيب اقام عندها سبع وقسم. واذا تزوجت ثيبة قام عندها ثلاثة ثم انقسم قال ابو قلابة ولو شئت لقلت ان انس رفعه صلى الله عليه وسلم عن ابن عباس رضي الله عنهمما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ان احدهم اذا اراد ان يأتي اهله قال باسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان - 00:15:11

ما رزقتنا فانه ان يقدر بينهما ولد في ذلك لم يضره الشيطان ابدا. عن عقبة ابن عامر رضي الله عنه الشيطان ابدا. نعم. وعن عقبته عن عقبة ابن عامر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايها النساء والدخول على النساء فقال رجل من الانصار يا رسول الله افرأيت - 00:15:31

قال الحمو الموت ولمسلم عن ابي طالب عن ابي وهب انه قال سمعت الليث يقول الحمو اخو الزوج وما اشبه من اقارب الزوج ابن العم ونحوه. نعم رحمه الله بباب الصداق عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتق صفية وجعل عتقها صداقها. عن سهل بن سعد بن السعدي رضي الله عنهمما ان رسول الله صلى الله عليه - 00:15:51

جائته امرأة فقالت اني وهبت نفسي لك. فقامت طويلا فقال رجل يا رسول الله زوجنيها فان لم يكن لك بها حاجة. فقال هل عندك من شيء تسبقه فقال ما عندي الا ازارني هذا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ازارك ان اعطيتها جلست ولا جلست ولا ازار لك. بل - 00:16:10

التمس شيئاً قال ما اجد؟ قال فالتمس ولو خاتم من حديد. فالتمس فلم يوجد شيئاً. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم زوجتك ها بما معك من القرآن هذا الحديث استدل به على جواز لبس الخاتم مطلقاً. من ذهب الى هذا وهو قوي - 00:16:30  
وقوله هنا زوجتك ما معك من القرآن هذا فيه دليل على جواز كون المهر منفعة ولكن هل ذلك هذا عند عدم الوجود؟ يعني عند فقد المهر هذا هو الظاهر دليل ما قبله في اوله. قال التمس الين قال له التمس ولو خاتمة من حديد. ما وجد - 00:16:47

فلذلك الاجازة مطلقاً في المنفعة هو خلاف قول جمهور السلف وان جوزه بعض السلف لكن هو محل نظر والله اعلم تجویزه مطلقاً  
لماذا؟ لأن سورة الحديث ليس اجازة مطلقة. بلا شك - 00:17:08

وايضا حتى لا يتتساهم الناس في امر المهر فيظلمون المرأة اليه كذلك يعني يرخص حق الضعيفه. واحيانا لا يكون الاب غير موجود. العم يبي يتخلص بس بيتفتك من هالبنت اللي - 00:17:24

في البيت هذا فيفعل هذا كله يعني حصلت حوادث كثيرة في القضاء يعني تشعر بذلك فيشبهه والله اعلم ان يكون من حفظ حق المرأة انه لا يجوز كون المهر منفعة الا - 00:17:40

عند عدم الوجدان والله اعلم نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله عن انس ابن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى عبد الرحمن بن عوف وعليه رداء زعفران زعفران - 00:17:57

يعني اثر زعفران على كل حال هذه اللحظة انا ما رأيتها في الصحيحين الله اعلم لكن على كل حال يعني معناها في الصحيحين نعم احسن الله اليكم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هي؟ فقال يا رسول الله تزوجت امرأة فقال ما اصدقها؟ قال وزن نواة من ذهب. قال فبارك الله - 00:18:10

هناك قول ولو بكاح. قال رحمه الله تعالى كتاب الطلاق عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما انه طلق امرأة له وهي حائض فذكر ذلك عمر رضي الله عنه - 00:18:30

رسول الله صلى الله عليه وسلم. فتغيظ فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال ليراجعها ثم يمسكها حتى تطهر. ثم تحيد فتطهر فان بدا له ان يطلقها قبل ان يمسها فتلك العدة كما امر الله عز وجل وفي لفظ حتى تحيض حيضة المستقبلة سوى حيضتها التي طلقتها فيها. وفي لفظ فحوص - 00:18:40

من طلاقها وراجعها عبدالله كما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها ان ابا عمرو بن حفص رضي الله عنه طلقه وهو غائب في رواية طلاقها ثلاثة فارسل اليها وكيله بشغیر فسقطت - 00:19:00

فقال والله ما لك علينا من شيء فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له. فقال ليس لك عليه نفقة وفي لفظ ولا سفني. فأمرها ان تعتد في - 00:19:16

رضي الله عنها ثم قالت ثم قال تلك امرأة يغشاها اصحابي اعتد عند ابن ام مكتوم فانه رجل اعمى تضعين ثيابك فاذا حللت فاذنين. قالت فلما حللت وذكرت له ان فلما حللت ذكرت له ان معاوية بن ابي سفيان وبا جهل - 00:19:26

رضي الله عنهم خطبان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ابو الجهم فلا يضع عصاه عن عاتقه واما معاوية فصعلوا كلما لاه ينكحي اسامة بن زيد فكره ثم قال انكحي اسامة بن زيد فنكحته فجعل الله فيه خيرا واغتببت. هذى تسمى عند الفقهاء رحمهم الله النفقه المبتوطة - 00:19:46

التي بنت خلاص انتهت ثلاث استكمال الطلاق بثلاث هل لها نفقة وسكنة؟ المشهور من المذهب عندنا من المفردات انه لا نفقة لها ولا سكنى لماذا لأنها مبتوطة يا شيخ - 00:20:05

لانها مكتوطة ابو حنيفة عكس قال لاهل النفقة والسكنى او توسيط مالك والشافعي رحمهم الله. لكن الظاهر هو المشهور من المذهب لماذا؟ لأننا نسألهم كلهم مساء الجمعة نقول لهم انت - 00:20:24

تلحقون به طلاق الزوج هذا يلحقونها الطلاق لو طلاقها زيادة؟ قالوا لا. قلنا طيب ترث من هو؟ قالوا لا. قلنا كيف كانت زوجها لها حق النفقه والسكنى يشبهه والله اعلم - 00:20:45

يعني ان يكون لا نفقة لا سكنة وهذا على كل حال الصحابة رضي الله عنهم هم انفسهم مختلفون يعني في هذه مجرد قصة مع عمر ومع ام المؤمنين عائشة ولا الحقيقة ان القول قول هذى ليس قول عمر - 00:21:03

الظاهر هو قوله اللي هي صاحبة القصة نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله باب العدة عن سبعة الاسلامية رضي الله عنها انها كانت تحت سعد بن خولة رضي الله عنه وهو فيبني عامر بن لؤي وكان من شهد بدرا - 00:21:19

عنها في حجة الوداع وهي حامل فلم تنسب او وضعت حملها بعد وفاته. فلما تعلت من نفاسها تجملت للخطاب فدخل عليها ابو السنابل ابن بعكة رضي الله عنه رجل منبني عبد الدار فقال لها ما لي اراك متجملة؟ لعلك ترزين النكاح والله ترجينا ما في حاجة

ترجمينا النكاح - 00:21:35

لعلك ترجين النكاح والله ما انت بناك حتى تمر عليك اربعة اشهر وعشر. قالت سبیعت فلما قال لي ذلك جمعت ثيابي جمعت على ثيابي اتيت النبي صلی الله علیه وسلم فسألته عن ذلك فافتاني باني قد حلت حين وضع حملی وامرني بالتزويج ان بدا لي -

00:21:55

قال ابن ثياب ولا ارى بأسا حتى لو كان في النعش يا شيخ لو كان جالس مغسلينه في النعش قد حللت يا شيخ الله المستعان لو وضعت قال ابن شهاب ولا ارى بأسا ان تتزوج حين وضعت وان كانت في دمها غير انه لا يقربها زوجها حتى تطهر. نعم. عن زيد ابن سلمة رضي الله عنها انها قالت توفي - 00:22:15

ابو سفيان ابوها ابو سفيان يعني فدعت بصفرة هذا يعني بعد ثلاثة ايام جاء هذا بيانه في الرواية الثانية نعم توفي حميم لامي حبيبة رضي الله عنها فدعت بسرة فمسحته بذراعيها وقالت انما اصنع وهذا لاني سمعت رسول الله صلی الله علیه وسلم يقول لا يحل لامرأة تؤمن - 00:22:36

والليوم الآخر ان تحد فوق ثلاث الا على زوج اربعة اشهر وعشرين. الحميم اي القرابة. عن ام عطية رضي الله عنها ان رسول الله صلی الله علیه وسلم قال لا تحبوا امرأتكم - 00:22:57

على مبت فوق فراش الا على زول اربعة اشهر وعشرين ولا تلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب. ولا تكتاح عصب يعني هو الثوب اللي يعصبون هكذا كان قديم يصنع في اليمن بهذا الشكل لا زال - 00:23:07

يضعون عليه احيانا طين واحيانا يعني بعض النباتات اللي بس حتى تغير شكلها يعني وهو ثوب عادي فيعصبونه ثم بعد ذلك يطلع الثوب كأن الخرائط فيه الشكل جميل الان يضعونه بهذا الشكل فقال النبي صلی الله علیه وسلم ثوب عصب - 00:23:22  
يعني هذا لانه ثوب عادي نعم المقصود انها انها تبتعد عن الزينة. نعم. ولا تكتحل ولا تمس طيبا. نعم. ولا تكتهل ولا تمس طيبا الا اذا طهرت نبذة من قسط - 00:23:41

أنواع الطيب. نعم. العصر ثياب من اليمن فيها بياض وسود. عن ام سلمة رضي الله عنها انها قالت جاءت امرأة الى رسول الله صلی الله علیه وسلم فقالت رسول الله ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها وقد اشتكت عينها فنكلحها؟ فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم لا قالها مرتين - 00:23:55

كل ذلك يقول لا ثم قال انما هي اربعة اشهر وعشرين. وقد كانت احداكن في الجاهلية ترمي بالبررة على رأس الحول زينب ستفسره الان رضي الله عنها نعم فقالت زينب رضي الله عنها كانت المرأة اذا توفي عنها زوجها دخلت حفشا ولبس شر ثيابها ولم تمس طيبا ولا شيئا حتى تمر - 00:24:15

يا سنة ثم تؤتى بدابة حمار او شاة او طين. فتفتض به فقلما تفتض بشيء الا مات. يعني لو تأخذ مثلا حمامه مثلا ولا دجاجة لان فيها ريش زي ما عندهم - 00:24:37

أوراق ما عندهم الاشياء ذي. هذى هي الصوف اللي عندهم الشعر هذا فياخذونه ياخذون هذا الطيب هذا كان في الجاهلية. فياخذون هذا وتفتف به المرأة تنظف بها تحت وفوق وتصير ما لمست الماء يا شيخ سنة - 00:24:53

انت اللي تشوف شكلها جنية يعني اذا اذا رأيت شكلها ترتاح تخاف الناس ما يقربونها. احد يقربها حتى اهلها عادات سيئة في الجاهلية لهذا الاسلام هو دين العمل ما هو دين الحزن - 00:25:11

يعني المرأة تجلس ثلاثة ايام قال الا على زوج لو شاءت ولكن مع ذلك تفتسل تلبس ثيابها تستقبل الناس في بيتها لو زاروها ما في ما يمنع. نعم قال ثم تخرج قال ثم تراجع فتعطى بعرة فتوضي بها ثم تراجع بعد ما طبعا هذا شيء من اعتقاداتهم بعضه هذى اجلكم الله - 00:25:27

البعض هذا للبهائم ترمي به. هذى بس نعم. ثم تراجع ثم تراجع بعد ما شاءت من طيبنا وغيره. الحج البيت الصغير وتفتض تدلk به جسدها. نعم. قال رحمه الله تعالى كتاب - 00:25:51

عبدالله ابن عمر رضي الله عنهم ان فلان ابن فلان قال يا رسول الله ارأيت لو وجد احدها امرأته على فاحشة كيف يصنع ان تكلم باامر عظيم وان سكت سكت على - [00:26:05](#)

لذلك قال فسكت النبي صلى الله عليه وسلم فلم يوجبه فلما كان السورة جعلت بعض العلماء فيه تجويز للزوج في هذه الصورة انه اه يعني غير مسألة الملاعنة انه يضيق عليها حتى تختلع منه - [00:26:15](#)

هذا القوي قوي قد آآ يعني ذهب اليه كثير من السلف اه بسبب ماذا ستضيق عليه زوجته ويضيق عليه ماله هو. اللي انفق عليها ليس كذلك ها هنا جوز يعني كثير او جمع من اهل العلم والله اعلم هذا له. نعم. واذا اراد ان يلاعن - [00:26:36](#)

المحكمة امامه. ولا ولا يلاعن الا الزوج. اما بالنسبة للعكس المرأة لا كان في انتفاء للولد بالنسبة لأهله نعم. قال فسكت النبي صلى الله عليه وسلم فلم يوجبه فلما كان بعد ذلك اتاه فقال ان الذي سألك عنه قد ابتنلت به. فانزل الله عز وجل - [00:26:57](#)

هؤلاء الآيات في سورة النور والذين يرمون ازواجهم فتلهم عليهم. ووعظه وذكره وخبره ان عذاب الدنيا اهون من عذاب الآخرة. فقال لا والذى بعده الحق ما كذبت عليها ثم دعاها فواعظها وخبرها ان عذاب الدنيا اهون من عذاب الآخرة فقالت لا والذى بعثك بالحق انه لكاذب - [00:27:16](#)

جاء برجل فشهاد بالرجل لان يعني في الدعاوى يبدأ بالمدعى. اليه كذلك هذا هو السبب فبدأ بالرجل شوفوا الراوي فقيه نص على هذا نعم فشهد قال فبدأ برجل فشهاد اربع شهادات بالله انه لم يطيب ماشي فيها القراءتين انا عندي اربع وعندي اربعه - [00:27:36](#)

يعني لا بأس نعم والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين ثم تم بالمرأة فشهدت اربع شهادات بالله انه من الكاذبين والخامسة ان غضب الله عليها انكار من الصادقين. انا عندي عكس - [00:27:57](#)

يا لا بأس كلها صحيحة طيب وعلى كل حال يعني حفص بس هو اللي نصب. ما في احد من قراء لكن هذي فيها لطيفة اللي عندنا من الاخوة اصحاب القراءات - [00:28:10](#)

هذه والخامسة ها اللعنة الله عليه ان لعنة الله عليه كذا ان لعنة الله عليه ما في شيء لكن ان لعنة الله عليه هذى فيها الغنة في اللام والراء. الغنة في اللام - [00:28:21](#)

مع اختلاف القراءة اتنا رأيت في بعض كتب القراءة بعض كتب القراءات المتأخرة ما هي بموجودة هذه على قيراط نافع يكون فيها يا شيخ اخواننا في الله من الطريق الطيبة نعم - [00:28:37](#)

احسن الله اليكم. قال ثم فرق بينهما ثم قال الله يعلم ان احدكم كاذب فهل منكم تائب؟ قالها ثلاثة. وفي لفظ لا سبيل لك عليها. قال يا رسول الله ما لي؟ قال لا ما لك. ان كنت صدقت ان كنت صدقت عليها فهو بما بما استحللت من من فرجها. وان كنت كذبت عليها فهو ابعد لك من - [00:28:50](#)

وعنه رضي الله عنه ان رجلا الى الى مسألة اللعان كيف يعني ليس له ليس للزوج استحقاق لماذا لن نقم بالايات قال بما استمتعتم من فرجها لكن لو خالع شوفوا صورة اه صورة المال هنا - [00:29:10](#)

وصورة اخذ الزوج اللعان حين تكون زوجته ها هي التي تطلب هذا. اليه كذلك؟ الفرق بينهما كيف فرق النبي صلى الله عليه وسلم بينهم؟ فمن ها هنا قال بعض اهل العلم انه اذا حصل ذلك - [00:29:30](#)

ولا يريد ان يلاعنها لا يطلقها يأخذ حقه منها بماذا من ان يضيق عليها حتى تختلع منه فيرجع اليه ماله يكون له استحقاق. فرق بين صورة المالين وعنه رضي الله عنه ان رجلا رمى امرأته وانتهى من ولدها في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم. فامرها فامرها رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلعن كما قال - [00:29:47](#)

الله عز وجل ثم قضى بواحد للمرأة وفرق بين المتابعين. عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال جاء رجل بنى فزارة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان - [00:30:12](#)

ولدت غلاما اسود فقال هذا فيه دلالة عند جمهور العلماء على ان التعریض بالقذف ليس بقذف لاحظتم هذا ماذا يريد بهذا الكلام هو

ابيض ها وزوجته بيظا ولد غلاما كالليل. هذا منين طلع؟ هو ما يدرى هو - 00:30:22

ما يعرف مسألة الجينات والكروموسومات هذى ما يدرى عنها فقال له شبه لها الامر في العملية هذى اللي معروفة عند اهل الطب اللي هو الجينات والكروموسومات انها تنتقل من جيل الى جيل. حتى تلقى اخوة وانا قد رأيت هذا.رأيت توأم - 00:30:46

اثنين واحد مثل لون هالساعة والثاني أبيض ورأيت مرة اخوة اظنه خمسة او ستة واحد منهم ما يشبههم ابد واسود والبقية ما شاء الله الشبه يأتي من الاجيال من جد ثالث ولا رابع ولا - 00:31:04

العيبد هذا الاسمراني هذا جاي من جايين يسمونه هذا من من الجيل الخامس او السادس جاي الى ان وصل بامر الله الى هذه الرحم فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل لكائيل؟ قال نعم. قال فما الوانها؟ قال حمر. قال هل فيها من اوراق؟ قال ان فيها لورق.

قال فاما - 00:31:29

ذلك. قال عسى ان يكون نزعه عرق. قال وهذا عسى ان يكون نزعه عرق. عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اختصم سعد ابن ابي وقاصر عبد ابن زمعة في غلام فقال - 00:31:57

يا رسول الله هذا ابن اخي عتبة ابن ابي وقاصر عهد الي انه ابنته انظر الى شبهه. وقال عبد زمعة هذا اخي رسول الله ولد على فراش ابي من وليدي - 00:32:07

فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى شبهه فرأى شبيها بينما بعتبة فقال هو لك يا عبد بن زمعة الولد للفراش وللعاهر وللعاهل الحجر واحتجبي منه يا الزوجة فلم تره سودة فقط. عن عائشة رضي الله عنها احتياطا فقط. بالنسبة - 00:32:17

يعني سودة يعني لاجل الاحتياط فقط. نعم. عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على مسرورا تبرق وجهه فقال كان مجزز طائفها - 00:32:33

عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه قال ذكر العزم لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ولم يفعل ذلك احدكم ولم يقل فلا يفعل فلا يفعل ذلك احدكم فانه - 00:32:55

نفس مخلوقة الا الله خالقها. عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهم انه قال كنا نعزل القرآن وينزل لو كان شيء ينهى عنه وقال لو كان شيء لو كان شيء ينهى عنه لهذا عن القرآن. عن ابي ذر رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس من رجل دعا لغير ابيه وهو يعلم - 00:33:05

الا كفر يعني كفر العمل وليس كفر الاعتقاد. المخرج من الملة ما بينه العلماء نعم. ومن ادعى ما ليس له فليس منا وليتبوأ مقعده من النار. ومن دعا رجلا بكفر او قال عدو الله وليس كذلك الا حار عليه - 00:33:25

ما عند مسلم وللبخاري نحوه. نعم. وهذا جمهور السلف لا يرون ان هذا على ظاهره قال الرجل يا كافر يعني لأنهم يرون انه متأنل كما قال شيخ الاسلام رحمة الله - 00:33:41

قد افاض شيخ الاسلام رحمة الله في منهاج السنة في بيان ذلك نعم قال رحمة الله تعالى كتاب الرضاع عن ابن عباس رضي الله عنهم انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في بنت حمزة لا تحل لي يحرم من رضاعتي ما يحرم من النسب - 00:33:55

ابنة وفي من الرضاعة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرضاعة تحرم ما يحرم من الولادة وعنها رضي الله عنها انها قالت ان افلح اخا ابي - 00:34:10

وعيسى استاذن علي بعد ما انزل الحجاب فقلت والله لا اذن له حتى استاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم. فان اخى ابو القيس ليس هو ارضعني ولكن ارضعني امراة ابي القيس - 00:34:20

قال عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان الرجل ليس له ارضنى عني ولكن ارضنت امرأته. قال قال اذن له كما تقرأها في القرآن. الا اذا وصلتها - 00:34:30

فقال اذنني. نعم قال قال اذنني له فإنه عمل تربت يمينك. قال عروة فبذلك كانت عائشة رضي الله عنها تقول حرموا من الرواق من رضاعة ما يحرم من النسب وفي افضل استاذن علي افلح فلم آذن له فقال اتحتججين مني وانا عملك؟ فقلت كيف ذلك؟ قال ارضنتك

امرأة أخي بلبن أخي قالت فسألته - 00:34:43

رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صدق افلح ذليلة يمينك اي اي افتقرت والعرب تدعوا على الرجل ولا ت يريد وقوع الامر به وعنها رضي الله عنها انها قالت دخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم وعندى رجل فقال يا عائشة من هذا؟ قلت أخي من الرضاعة فقال يا عائش فقال يا عائشة - 00:35:07

انظرن من اخوانكم فانما الرضاعة من المجاعة. يعني الرضاعة المحرمة ما كان الطفل ينتفع بها وهذا ما دون الحولين كما قال الله عز وجل في الآية والنبي صلى الله عليه وسلم يقول لا رطاعة الا من المجاعة يعني ما بين الحولين. انما رطاعة من المجاعة - 00:35:27

لكن هذا الحديث استدل به من قال انه يعني لا يحرم قليل الرضاع وكثيره وبالمناسبة ترى قد اختلف السلف من الصحابة فمن بعدهم الى اليوم القدر الذي يكون به الرضاعة - 00:35:48

هل هو القليل والكثير وهذا قول جماعة من الصحابة واختاره البخاري واحد الروايتين عندنا عن الامام احمد رحمه الله هذا بوب عليه البخاري باب ما يحل من ما يحذر من قليل الرضاعة وكثيره. صحيح - 00:36:03

المهم على كل حال هذه هل هو القليل او الكثير او يكون خمس رضعات او عشر او ثلاث هذى كلها اقوال لاهل العلم من السلف والائمة الذين قالوا بانها لا يحرم قليل الرضاع اخذوهم من هذا الحديث لأن كلمة المجاعة تدل على انه لابد ان يكون - 00:36:21

ايش ؟ قليل ولا كبير؟ كثير يا شيخ انت جوعان تأكل قليل ولا كثير يا شيخ؟ ولكن الحقيقة هذا يعني ليس يعني يعني بذلك الصراحة يعني هو ظاهر لكن ليس بصريح - 00:36:45

لكن يقويه اول الحديث. انظروا في اول الحديث انظرن من اخوانهن وتغير وجهه يعني مو مجرد انه آررض رضعة وخلاص صار الانذار انظرنا يعني كيف تكون الرضاعة كيف رضى - 00:37:04

ولا يكون كذلك التنبيه الى هذا الا ان يكون كثير يا شيخ جاء في الصحيح في قصة عائشة اما انها كانت تتلى من القرآن عشر وضعات. فنسخنا الى خمس وضعات يحرمنا كما هو المشهور المذهب - 00:37:20

عندنا وعلى كل حال يعني هذا في مسألة مهمة يعني وهي ان الزوجة للاخوات لانها تحصل حوادث ما هي بطيئة. احيانا يكون اخ لها من الرضاعة مسافر ما شهد الزواج - 00:37:37

وهذه حوادث حصلت المرأة ماذا تفعل يجي هو عقب الزواج مثلا بشهرين ولا بخمسة اشهر ويجي يسلم على خطيب يسلم ما لقى زوجها وجلس لا يدخل زوجها ويلقى هالمذكور هذا الشاب اللي ما شاء الله - 00:37:53

يحصل في نفسه شيء. هذا الذي حصل في الحديث يا شيخ لاحظتم هذا النبي صلى الله عليه وسلم تغير قال لها انظرن من اخوانهن هل ينبغي للانسان ان ينتبه فاذا اذا هذه المرأة تزوجت وكان اخوانها من الرضاعة - 00:38:10

اه يعني يعني بعد الزواج ماذا جاؤوها ولا ما يعرفهم زوجها؟ تقول له. تقول له والله اللي تراني الـ فلان والـ فلان والـ فلان ولا سيماء بعض الناس يصير عندهم امرأة ما شاء الله - 00:38:29

مصنع ترضع لها عشرين اسرة باركنا الله فيها انا اعرف في نساء ادركتهن وانا صغير ما شاء الله مرغبة نص الحرارة فيها بركة لأنها تكون امه مريضة يا شيخ يعني ام هالوليد هذا مريضة وهذىك مسكونة توفيت في ذا وهذه حصل لها - 00:38:41

يعني حادث وذى سبحان الله تاخذنا من هذى رحمة الله للخلق سبحانه وتعالى المقصود هنا انه ينبغي للمرأة انها تقول لزوجها والله انا عندي فلانة ترى بيت فلان وبيت فلان وبيت فلان تراهم - 00:39:02

يعني اخواني من الرضاعة تحرجه كما في هذا الحديث نعم الله اليكم قال رحمة الله عن عقبة بن الحارث رضي الله عنه انه تزوج ام يحيى بنت ابي هاب فجاءت امة سوداء فقالت قد ارضعتكم فذكرت ذلك للنبي صلى الله - 00:39:17

عليه وسلم فاعرض عنى قال ففتحت ذكرت ذلك له. قال وكيف وقد زعمت ان قد ارضعتكم؟ اي يعني كيف وقد قيل؟ هذا في الرواية الثانية في البخاري. هذا رواه البخاري اظن في - 00:39:36

خمسة وست مواضع اولها باب الرحلة في المسألة النازلة في اول الصحيح وذكر في كتاب الرضاعة بباب شهادة المرأة يعني لأن شهادة المرأة في اصح قول العلماء المرضع كذلك في قول جمهور السلف لهذا الحديث حديث عقبة بن عمرو عقبة بن الحارث - 00:39:46 رضي الله عنهم فاذا قيل ان هذه المرأة يعني جاء في بعض الروايات انها عقبة من يتشكك يعني ان هندي كانها عجوز ذي ما ندرى هي مهدريه ولا مين كان النبي صلى الله عليه وسلم كيف وقد قيل؟ وهذه الكلمة مهمة ياشيخ - 00:40:04

هي منهجه حياة انتبه لقالة الناس الامور المتعلقة بالاعراض لاحظتم هذا؟ ولهذا فيه النبي صلى الله عليه وسلم في قصة الاعتكاف اللي قلناها راح ويوم شاف اثنين من الصحابة اسرع ماذا قال - 00:40:21

على رسالكم انها صبية لاحظتم هذا؟ هنا تأتي هذه الامور. الامور الحساسة المتعلقة بمثل هذه الامور. باهلك باولادك بابويك عرضك هذى انتبه لها يعني كيف وقد قيل؟ كيف وقد قيل؟ فلهذا تركها عقبة - 00:40:36

وفي ليلة في يوم الزواج ياشيخ قلته هذى عقب ما زفت المرأة اخطر ما يكون ياشيخ ان تجي هالعجز ذي عقب ما يجي سرير عيالك ستة خمسة ولا لا؟ هذى طبعاً حوادث تعرفون حصلت - 00:40:57

القضاة يعرفون هذا الانسان ينبغي له ان ينتبه في مثل هذه الامور ولا سيما في زواج الاقارب ينتبه لهذا. نعم الله اليكم قال رحمه الله عن البراء بن عازب رضي الله عنهما انه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني من مكة فتبعدتهم ابنة حمزة تnadى - 00:41:11

يا عمي فتناولها علي فاخذ بيدها وقال لفاطمة دونك ابنة عمك فاحتملتها فاختصم فيها علي وسید وجعفر فقال علي انا احق الا وهي ابنة عمي وقال جعفر ابنة عمي وخالتها تحكي وقال زيد ابنة اخي قضى بها النبي صلى الله عليه وسلم لخالتها وقال الخالة بمنزلة الام وقال لي علي - 00:41:32

انت مني وانا منك. وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي. وقال زيد انت اخونا ومولانا. نعم هذا عندنا في في الحضانة تقدم الخالة لانها منزلة الام. نعم قال رحمه الله تعالى كتاب القصاص عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم يشهد ان لا الله الا الله واني رسول الله الا - 00:41:52

لدينه مفارق للجماعة عن عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اول ما يقضى بين الناس يوم القيمة في الدماء عن سهل ابن ابي حكمة رضي الله عنه انه قال انطلق عبدالله ابن - 00:42:17

محيصة ابن مسعود خير وهي يومئذ صلح فتفرقا فات محبي الى عبد الله ابن سلم وهو يتsshط في دمه قتيلاً فدفنه ثم قدم المدينة فانطلق عبدالرحمن الى النبي صلى الله عليه وسلم فذهب عبد الرحمن يتكلم فقال كبر كبر وهو احدث القوم فسكت فتكلما فقال اتحلفون وتستحقون - 00:42:32

القسامه يعني يقتل قتيل بين منطقتين مثلا او في حارة اناس او في حيهم. وهم اعداؤه اعداء هذا القتيل وقبيلة مثلا او جماعته هذه في الجملة سورة القسامه والا يعني الحكم فيها مختلف بين الائمه. ولاجل ذلك هنا بالمناسبة القسامه هذه - 00:42:52 تخالف قواعد القياس بالنسبة لابواب القصاص والديات والحدود يخالفها في يمكن خمس ست سبع يعني اشكال منها هذا التي ورد في الحديث اتحلفون وتستحقون ايش افالكم تمام بدأ بماذا يا ايمان المدعين ياشيخ - 00:43:21

العادة ان الانسان يدعي وخصمه هو الذي عليه اليمينليس كذلك؟ هذا لا المدعي هو اللي بدأ باليمان هذى اول مخالفة ياشيخ هنا قال وستحقون قاتلکم او صاحبکم يعني - 00:43:44

موجب الدم آآ موجب القسامه ما هو؟ موجب القسامه عندنا في المذهب الدم يعني اذا حلفوا فعلا خمسين منهم خلاص ياخذونه ياخذون هذا الانسان يقتلونه يفرمونه يحنطونه خلاص الدم هذا مو اللي يعفون عنه - 00:43:59

لكن هذا شسمه الشافعي رحمه الله يعني كان يرى انه المال يعني آآ وليس الدم لماذا بالمناسبة ترى الائمه الاربعة كلهم يرى القسامه لكن يختلفون في توصيفها وابعدهم ابو حنيفة رحمه الله - 00:44:22

لان ابا حنيفة عنده الشيء ذا ما هو بين هذى في قواعد القياس عنده في المذهب. المذهبى. الشيء ذا ما هو بين قدر الامكان يروح

يسحب التوصيف منه حتى يلزمها ماذا - 00:44:50

يلزمديه او تعويض او اشبه ذلك ولكن ما يكون الدم هذا المقصود على كل حال هم متفقون على القسامه. لكن مختلفون في توصيفها.  
وما الذى يلزم فيها على الخلاف الطويل يعني فى هذا. نعم - 00:45:05

رواة الحديث ابو قلابة ابو عمر ابن عبد العزيز لا يرى الاسامي اللي هو انه يستحق الدم - 00:45:20

عنه قال لابي قلابة كان له رأي فقهى تعرفون فقيه من اعظم فقهاء الاسلام من التابعين - 00:45:37

فقال له يا امير المؤمنين انت في دمشق دار الخلافة قال ارأيت لو ان رجلا في اخر ملك قتل رجلا ولم تر ولم يخبرك احد. اكنت تقيده؟ يعني تمسك الثاني لو تذبحه لمجرد انه قيل - 00:45:56

قال لا الصورة ذي هو ي يريد مسألة القسامية ولهذا عمر ابن عبد العزيز كان يتحرى من يعني القتل بالقسامية والآثار في هذا على كل حال فيها اخبار كثيرة شوهة عند ابن أبي شيبة - 00:46:15

نعم وقالوا كيف نأخذ بآيمان قوم كفار فعقله النبي صلى الله عليه وسلم من عنده. وفي حديث حماد بن زيد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم خمسون منكم - 00:46:31

رجل منهم فيدفع برمته قالوا امر لم نشهد كيف نحلف. قال فتبرئكم اليهود بایمان خمسين منهم. قالوا يا رسول الله قوم كفار وفي  
 الحديث سعيد في دلالة على ان يمين الرد يقضى بها لانه رد اليمين على - 00:46:42

خصوصه وهذا هو اصح القولين يعني في مذهب احمد وغيره ان يمين الرد يقضى بها ما حلفت احلف ان هذا لك قال لم افعل نزد  
اليمين للخصم خلاص ويستحقه او يبرأ - 00:46:57

حسب القضية نعم. قال وفي حديث وعلى كل حال ابن القيم رحمة الله له كلام طيب في يمين الرد نقول هذه الأيمان كلها على اشكالها في الطرق الحكومية. القاضي لا ينبغي له - 11:47:00

ان يقضي بين اثنين حتى يقرأ الطرق الحكمية. انا انصحه لانه يبني يهندس عقل القاضي هذا الكتاب عظيم من احسن الكتب على  
كثرتها التي كتبت في الاقضية كتاب ابن القيم الطرق الحكومية انا انصح للقاضي - 00:47:25

يعنى انه يقرر على القضاة تقريراً. كتاب عظيم رحم الله ابن القيم. نعم قال وفي حديث سعيد بن عبيد فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقبل دمه فوداه بمائة من ابل الصدقة. عن فوداه بمئة من معيشنا هالمسائل ذي - 00:47:42

حتى لو اخرناكم الليلة. لكن عندنا هنا يعني فودعه بمائة من ابل الصدقة الشيء الذي لا نستطيع ان ننظم فيه انسانا من الدماء او المخلفات فمالها الى بيت المال وضع لاجل هالمشاكل ذي اللي ما نعرف فيها - 00:47:59

تعرف عندنا في الحجاز يقولوا زجاج او او هنا فريج ولا لا؟ او كيف وش يسمونه - 00:48:19

العامية ما نبي اللغة العربية اللغة العربية اعرفها انا اعرفها قبلك في هنا هنا لان اكلها كلمة عربية. في هنا وش يقولون في سكة سكر ها؟ سكة؟ تمام هذا اللي في السكة وفي الدرب - 00:48:38

ناس هربوا من شيء زحام وكذا و Herbوا من شيء ثم انكشف الزحام عن رجل قتيل على منيته ملاحظين الصورة ذي هنا في هذا الحديث هذا الحديث ان كان القوم محصورين كان يكونوا باعه في سوق و عددهم عشرين ثلاثة - 00:48:57

محصورين فانا نضمن هؤلاء كلهم على هؤلاء كلهم يا شيخ ولا واحد منهم اعترف يضمنون كلهم يشيخ هذه صورة. سورة ثانية الا يكونوا محصورين مثل هل يكون في تجمعات مdry ايش هالتجمعات الكبيرة للناس في سواء في خير ولا في شر - 00:49:21

وأنكشف الجمع عن قتيل هذا ما صعب أننا نعرفه وهل الحاضرين عشرين الف ثلاثين ألف معلم قال والله فلان وحتى لو عرف ما يضبط شكله يعني هذا واحد وطعاه مع الناس ولا يدري - 00:49:45

هذه المسألة هي تأثينا هنا يضمنه بيت المال. لقوله هنا فوداه بمائة من ابل الصدقة هذا هذا مهمة بيت المال طيب نعم احسن الله اليكم قال رحمة الله عن انس ابن مالك رضي الله عنهم جارية وجد رأسها مرضوخا بين حجرين فقيل من فعل هذا بك فلان فلان حتى ذكر اليهودي - 00:50:06

برأسها فاخذ اليهودي مالك رحمة الله اخذ بهذا من قتله فلان سكتت. فلان فلان يوم قالت فلان او مات برأسها اي نعم مالك اخذ بهذا ان القتيل لو في اخر رقم قال الذي قتلني فلان يقتل به - 00:50:31

لاحظتم هذا وقول مالك قوي ترى ويidel على قول مالك قول الله تبارك وتعالى فقلنا اضربوه ببعضها. كذلك يحيي الله الموتى ويريكم اياته فهذا الرجل القتيل الذي كان في زمن موسى اخذت البقرة على الاوصاف اللي تعرفون في قصة البقرة فضرب به - 00:50:50 بعض اجزائها ضرب به فحيا هذا الرجل قيل له من قتله؟ قال فلان. خلاص اخبر مات رجعة ثانية كذلك يحيي الله الموتى ويريكم اياته ما حكم هذا؟ لكن الائمة الثلاثة رحمهم الله قوله - 00:51:10

قولهم اقوى لماذا شوفوا الحديث قال فاخذ اليهودي فاعترف صحيح فهل اخذنا بقول المرأة ذي فقط؟ لا الجمهور يقولون فاعترف وكذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم لو يعطى الناس بدعواهم لادعى اناس دماء اموال دماء اناس واموالهم في الجاهلية ولا لا - 00:51:30

هذا يكون في اشكال يا شيخ احسن شيء انه لا بد ان يكون الامر بينا. مع ان كثير من اهل العلم يعرفون يعلمون والقطاة يعلمون ان الانسان في اخر ما يكون له ان يكذب - 00:51:52

ما فيها في اللحظات الا الصدق لاحظتم هذه الصورة يسبحن ويسولف ويتسذب يعني هل الانسان الميت؟ هو فتساق بالساق الله المستعان يرحمنا واياكم برحمته. نعم قال فاخذ اليهودي فاعترف فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرد رأسه بين حجرين. ولمسلم والنسيائي عن انس رضي الله عنه ان يهوديا قتل جارية على اوضاع - 00:52:11

يعني حلي من فضة الخبيث هذا. نعم. قال فاقاده رسول الله صلى الله عليه وسلم بها. قوله يعرض رأسه بين حجرين هذا فيه دليل لجمهور العلماء في القتل بالمثقف انه عمد - 00:52:38

قال رحمة الله عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال لما فتح الله على رسوله صلى الله عليه وسلم مكة قاتلته دين رجلا بنى ليث بقتيل كان لهم في الجاهلية. فقام النبي صلى الله عليه وسلم - 00:52:53

قال ان الله عز وجل قد حبس عن مكة الفيلة وسلط عليها رسوله والمؤمنين. وانها لم تحل لاحد كان قبلها ولا تحل لاحد بعدي وانما احلت لي ساعة بالنهار. وانها ساعتي - 00:53:05

حرام لا يعبد شجرها ولا يقتل خلها ولا يعبد شوكها ولا تلتقط ساقطتها الا لمنشد ومن قتلها قتيل فهو بخير نظرین اما ان يقتل واما ان يفدى فقام رجل من اهل اليمن يقال له ابو شاة فقال يا رسول الله اكتبوا لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتبوا لابي شاة ثم قام العباس رضي الله عنه فقال يا رسول الله - 00:53:15

الى الاخرة فانا نجعله في بيوتنا وقبورنا. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا الاذكار عن عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه انه استشار الناس في اblas المرأة - 00:53:38

رضي الله عنه شهدت النبي صلى الله عليه وسلم قضى فيه بغرة العبد نواما فقال لتأتيني بمن يشهد معك فشهد معه محمد بن ابن مسلم تقدم لنا امس في جواب احد الاخوة في الحادث اللي حصل له - 00:53:48

الغرة دبة امه الام خمس من الابل اذا كانت مئة من الابل الديمة كاملة قال عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال اقتلت امرأتان من هذيل فرمت احداهما الاخرى بحجر فقتلتها وما في بطنهما. فاختصموا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:54:04 احداهما هل اخرى بحجر نعم. فرمت احداهما الاخرى بحجر هذا حمد ولا شبه حمدي شيخ؟ شوفوا يعني الحديث وقتلتها وما في بطنهما هذا حمد ولا ولا خطأ ولا ايه ولا - 00:54:24

هذا يدل على انه حجر صغير ولا لو كان حجر كبير مثل ما قلنا في قصة اليوم كان يكون عمدا يا شيخ هذا الحديث فيه يعني دلالة

على انها ان ذلك شبه عمد - 00:54:44

وقد جاء هذا في بعض الروايات ان النبي صلى الله عليه وسلم جعل عليها العاقلة يعني هي التي تحمل الديمة وتعرفون انتم لو كان عمدا فلا تتحمل العاقلة الديمة بالاجماع - 00:55:03

انما تحمل العاقلة غير العمد هذه كلها تدل على ان هذه الحادثة انه حجر صغير نعم قال فاختصموا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم منابية جنينها غرة عبد او او وليدة. قضى بدين المرأة - 00:55:22

على عاقلتها ورثها ولدها ومن معهم فقام حمل ابن النابغة الهذلي فقال يا رسول الله كيف اغرم من لا شرب ولا اكل ولا نطق ولا تستاهل فمثل ذلك يطل. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هو من اخواني الكهان. نعم. من اجل سجنه الذي سمع - 00:55:45

عن امرأة بن حصين رضي الله عنها ان رجلا عض يد رجل فنزع يده من فمه فوقيع ثناياه فاختصموا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال بعض احدهم اخاه كما بعض الفحل لا دية لك. لماذا لا دية له - 00:56:05

لانه تلف بجنابة نفسه ولهذا قال له بعض الفحل كما يكمل يعني تبيه يكمل يعني قضمة يدك حتى يقطعها يده حتى حتى تقطعها هدية لك. نعم عن الحسن ابن ابي الحسن البصري انه قال حدثنا جندب رضي الله عنه في هذا المسجد وما نسينا منه حديثا وما نخشى ان يكون جندب كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:56:21

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في من كان قبلكم وزرا به جرح فجزع فاخذ سكينا فحز بها يده. فما رقى الدم حتى مات. قال الله عز وجل عبدي بادرني - 00:56:50

بنفسه حرمت عليه الجنة. احسنت يعني كم باقي على طيب اذا نقف على كتاب الحدود ونكمel ان شاء الله بعد الصلاة - 00:57:04